

القوانين

قانون عدد 9 لسنة 2009 مؤرخ في 16 فيفري 2009 يتعلق بتنقيح مجلة التهيئة الترابية والتعمير (1).

باسم الشعب،

وبعد موافقة مجلس النواب ومجلس المستشارين،

يصدر رئيس الجمهورية القانون الآتي نصه :

فصل وحيد - تلغى أحكام الفقرة الثانية من الفصل 5 مكرر من مجلة التهيئة الترابية والتعمير الصادرة بمقتضى القانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 وتعوض بالأحكام التالية :

الفصل 5 مكرر (الفقرة 2 جديدة) : " ولا يمكن مخالفة أحكام الفقرة الأولى من هذا الفصل إلا لاعتبارات موضوعية تتعلق خاصة

بمتطلبات تنظيم المجال العمراني وبمقتضى أمر باقتراح من الوزير المكلف بالتجارة والوزير المكلف بالتهيئة الترابية والتعمير".

ينشر هذا القانون بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية وينفذ كقانون من قوانين الدولة.

تونس في 16 فيفري 2009.

زين العابدين بن علي

(1) الأعمال التحضيرية :

مداولة مجلس النواب وموافقته بجلسته المنعقدة بتاريخ 3 فيفري 2009.

مداولة مجلس المستشارين وموافقته بجلسته المنعقدة بتاريخ 12 فيفري 2009.